

آفة المخدرات وعلاقتها بالجريمة

د/ مختار أبو سيحة الشيباني

قسم القانون الجنائي/ كلية القانون/ جامعة سرت

مُتَكَلِّمًا

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والسلام .

وبعد... فتعد آفة المخدرات والمؤثرات العقلية من أخطر المشكلات التي يعاني منها معظم مجتمعات عالمنا المعاصر اليوم وتمثل أهم التحديات التي تواجه المجتمعات الإنسانية على مختلف مستوياتها النامية والمتقدمة , المحافظة والإباحية .

وقد أخذت مشكلة المخدرات في يومنا الحاضر أبعاداً خطيرة من حيث الحجم والازدياد, وقد تختلف مشكلة المخدرات من مجتمع إلى آخر من حيث الاهتمام والمواجهة, فالمجتمعات الغربية يغلب عليها طابع الانحلال والتفسيخ الاجتماعي والإباحية , وتعمل على مواجهة المشكلة بزيادة منح الحريات للأفراد بتعاطي المخدرات في مقابل توفير وسائل للتعاطي بل أماكن للتعاطي , حجتهم في ذلك منع انتشار الأمراض الناتجة عن تعاطي المواد المخدرة مثل توفير الحقن والجرعات للمتعاطي . كما هو الحال في بعض الدول الغربية .

هذه الظاهرة تشكل كابوساً حقيقياً لكل أبناء المجتمع, وهذه الظاهرة الخطيرة القاتلة التي بدأت تنتشر في الآونة الأخيرة في كافة المجتمعات بشكل لم يسبق له مثيل حتى أصبحت خطراً يهدد البشرية برمتها . وأثبتت الدراسات والأبحاث العلمية أنها تشل إرادة الإنسان وتذهب بعقله, وتؤثر على جهازه العصبي, وتدفعه إلى ارتكاب الجرائم البشعة التي تؤدي إلى الهلاك .

وتبعاً لتزايد انتشار المخدرات ازداد حجم التعاطي حتى أصبح مصيبة كبرى ابتلت بها مجتمعاتنا العربية والإسلامية في الآونة الأخيرة, وإذا لم نتداركها ستكون بتأكيد العامل المباشر والسريع لتدمير كيانات وتفكيك بناء المجتمعات بل وتدمير البنية التحتية ليس لدولة واحدة للوطن العربي بأكمله, لأنه لا أمل ولا حياة ولا مستقبل لشباب يدمن على هذه الآفة .

وفي الدول النامية أخذت المخدرات طريقها إلى الأفراد أبناء الطبقة الدنيا من أبناء هذه المجتمعات حيث يلعب الفقر والبطالة والفراغ دوراً مهماً بل أساسياً في الانحراف نحو الجريمة بشكل عام وعلى وجه الخصوص جريمة المخدرات كما إن الأفراد الذين لديهم إمكانيات مادية قد تم استغلالهم وتوريطهم في مستنقع الإدمان .

وفي هذا البحث المتواضع نحاول توضيح العلاقة بين المخدرات والجريمة , في ثلاثة مباحث ,
المبحث الأول يتناول التعريف بالمخدرات وأنواعها والتعريف بالتعاطي والإدمان وأسبابه .
بينما يتناول المبحث الثاني الآثار السلبية للمخدرات من النواحي الصحية والنفسية والاجتماعية
والاقتصادية .

وبالنسبة للمبحث الثالث سنتناول فيه العلاقة المباشرة بين الجريمة والمخدرات والغاية من هذا
البحث التعريف بما ينتج عن المخدرات من جرائم .ونسأل الله التوفيق

المبحث الأول :تعريف المخدرات وأنواعها

تعريف المخدرات ؟

المخدرات مواد طبيعية أو مصنعة تؤثر على النشاط الجسدي والفكري للإنسان, وكانت في
الأصل مجموعة من المواد التي تسبب في إحداث حالة بديلة من الوعي بالإضافة إلى النعاس والنوم, إلا
أنها أصبحت تعني اليوم المخدرات النباتية مثل الحشيش ومشتقاته, أو الأفيون ومشتقاته أو بدائله
الاصطناعية التي تخلف في متعاطيها قدرة على احتمالها, مما يتطلب زيادة الجرعة باستمرار وصولاً إلى
الإدمان.⁽¹⁾

أولاً : المخدرات في اللغة :-

المخدرات في اللغة جمع خدر وهذا اللفظ وما اشتق منه يطلق على جملة من المعاني المتقاربة
وهي (الضعف والكسل والخمول والتغطية والغموض والبرودة) ويقال خدر العضو إذا استرخى فلم يقدر
على الحركة وخدر الشاب إذا فتر وضعف ويقال متخدر الشخصية أي ضعف وفتر والخدر من الأطباء
الفاتر العظام والخادر الفاتر الكسلان⁽²⁾.

والملاحظ على التعريف اللغوي انه يمنحنا وصفا للحالة التي يكون عليها مستعمل المخدر ولكن
يؤخذ عليه عدم شموليته للمخدرات المنشطة والمنبهة .

ثانيا : التعريف العلمي :-

المخدر مادة كيميائية تسبب النعاس والنوم, في الغالب , والغياب عن الوعي أحياناً, ولها
خاصية تسكين الألم وعلى هذا الأساس فالمنشطات وعقاقير الهلوسة, لا تعد من المخدرات وفق
التعريف العلمي , فيما تعد الخمرة من المخدرات .⁽³⁾

(1)د. أنطوان البستاني، المخدرات أعرف عنها وتجنبها، المكتبة الشرقية بيروت، 1979م، ص 13 .

(2) د. صلاح يحياوي، المخدرات، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى، 1981م، ص 49 .

(3) د. محمد كمال زين الدين، المخدرات بين الوهم والحقيقة، مكتبة القرآن القاهرة، 2001م ، ص 43 .

ثالثا : التعريف القانوني :-

المخدرات هي مجموعة من المواد التي تؤدي إلى الإدمان , وتسبب تسمم الجهاز العصبي , ويحظر تداولها أو زراعتها أو تصنيعها , أو الاتجار بها , إلا لأغراض يحددها القانون بواسطة جهات مرخص لها بذلك⁽¹⁾ .

والمخدرات وفق التعريف القانوني, تشمل الأفيون ومشتقاته والحشيش وعقاقير الهلوسة والمنشطات والكوكايين, أما الخمرة وأنواع المهدئات والمنومات فلا تعد من المخدرات, على الرغم من أضرارها النفسية والجسدية , وقابليتها لإحداث الإدمان .

أنواع المخدرات وتأثيراتها :-

عددت الاتفاقية الدولية التي تم التوقيع عليها في نيويورك عام (1961) أكثر من (90) مادة مخدرة, وقد وصل العدد مؤخرا إلى حوالي (250) مادة مخدرة , والأمر في ازدياد, ولما كان المجال يتسع للحديث عنها كلها, والتطرق إلى منشأ كل مادة, وتأثيراتها النفسية والجسدية على كل من يتعاطاها, وكيفية معالجة المدمنين عليها, فإننا سنكتفي بالحديث عن هذه المخدرات, وأكثرها تداولاً بين المواطنين, وخصوصا الشباب منهم , وأشدها خطراً على من يتعاطاها, تدخيناً أو بلعاً أو شماً, علماً بأن كثيراً من المواد المختلفة في تسمياتها, غالباً ما تكون متشابهة في تأثيراتها ونتائج تعاطيها .⁽²⁾

ويحظر تداولها أو زراعتها أو صنعها إلا لأغراض يحددها القانون , ولا تستعمل إلا بواسطة من يحملون ترخيصاً بذلك , ويمكن إجمالها في ثلاثة أنواع هي :-

أولاً : المخدرات الطبيعية :-

وتتضمن جميع النباتات التي تتميز كلها - أو بعض أعضائها - بخاصية التخدير وهي :-

1- القنب الهندي والشامي والمكسيكي:- وكلها تسميات للنبات المعروف شعبياً باسم ((الحشيش)).

2- نبات الخشخاش:- ويزرع بكثرة في جنوب شرق آسيا وإيران وتركيا , وقد دخلت زراعته مؤخراً إلى لبنان , ومنه يستخرج الأفيون الخام ومشتقاته المختلفة مثل, المولفين والكودين والهروين وعلى غرارهم تم تصنيع السوسيجون, والدولوكسين والبيثيدين والميثادون وغيرها .

3- نبات الكوكا:- ويوجد تحديداً في أمريكا الجنوبية ومن أوراقه يستخرج الكوكايين, المخدر الذي يتعاطاه الأغنياء عادة, وكثيراً ما يؤدي إلى الإهمال والاستهتار والسلوك العدواني , الذي يصل إلى حد الإجرام والتعدي .

(1) د. فاروق سيد عبدالسلام، سيكولوجية الإدمان، عالم الكتب، القاهرة، 1977م، ص 33 .

(2) الأمم المتحدة ومراقبة العقاقير، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، 1982م، ص 10 .

4- **نبات القات:-** وينمو أصلاً في اليمن والحبشة والصومال، وهو يمنح المتعاطي شعوراً وهمياً بالنشاط وبالقدرة الجنسية، ثم يدب فيه الخمول والكسل واللامبالاة .⁽¹⁾

5- **التبغ:-** وهو ((الدخان)) الذي ينمو في أمريكا الشمالية وبعض بلدان أوروبا وآسيا ومنها تركيا ولبنان، ويحتوي على النيكوتين السام، وأول أكسيد الكربون الذي يقلل من قدرة كريات الدم الحمراء على نقل الأكسجين إلى الأنسجة، والقطران الذي يسبب سرطان الرئة .

ثانياً : المخدرات الصناعية :-

وهي مجموعة من المواد الكيميائية المصنعة التي تسبب الهلوسات والخدع البصرية والسمعية، واختلال الحواس والانفعالات ومن أشهر أنواعها عقار ال.اس.دي . ومن المخدرات الاصطناعية المنشآت والمهدئات التي تسبب الهدوء والسكينة والنعاس وتستخدم في التخدير العام وفي علاج الصرع والأرق وتؤدي إلى الإدمان بسرعة، وهناك أيضاً المنشطات وهي عقاقير تسبب النشاط الزائد وكثرة الحركة وعدم الشعور بالتعب والجوع، وتسبب الأرق وتؤدي إلى الإدمان .⁽²⁾

ثالثاً : المخدرات التخليقية :-

وتشمل هذه المواد : الصمغ ، الاسيتون ، البنزين ، طلاء الأظافر ، السبيرتو، غاز القذاحات، يستنشقتها المتعاطي فيشعر بالاسترخاء والدوخة والهلوسات أحياناً، وهي تؤثر على المخ والكبد والرئتين . وبالإضافة الى ما ذكرنا هناك الخمرة بأنواعها، وان كانت في نظر البعض ، لا تعد من المخدرات إلا أنها تؤدي إلى الإدمان، ومن ثم فان تأثيراتها الضارة على صحة الإنسان، النفسية والجسدية، تجعلنا ندرجها في قائمة المخدرات التي ينبغي مكافحتها ووضع حد لخطارها .⁽³⁾

تعريف التعاطي :-

هو تناول المادة المخدرة وإدخالها في الجسم بأية وسيلة كانت، كالحقن أو البلع أو الشم أو التدخين، لتؤثر على الأجهزة الموجودة بالجسم .

تعريف الاعتماد النفسي :- هو الاعتماد على المخدر، وهو عبارة عن تعود نفسي يتعلق بالشعور، والإحساس بضرورة الاستمرار في تعاطي عقار ما نظراً لما يسببه له من الشعور بالارتياح، والإشباع والسعادة، واللذة والنشوة مع عدم وجود حاجة إلى زيادة الجرعة بمعنى لا يوجد اعتماد جسدي .⁽⁴⁾

(1) د. جمال الدين محمد مرسي، عالم الحشيش، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1996م، ص 6 .

(2) د. محمود علي التائب، الإنسان ومغيبات العقل، بحث منشور في كتاب الندوة الأولى حول المخاطر المخدرات تعاطياً وإدماناً، طرابلس ليبيا، 2001م، ص 10 .

(3) د. محمد كمال زين الدين، المخدرات بين الوهم والحقيقة، المرجع السابق، ص 47 .

(4) د. صلاح يحيوي، المخدرات، المرجع السابق، ص 55 .

تعريف الاعتماد الجسدي :- الاعتماد الجسدي هو ظاهرة انحرفت فيها الأعمال الوظيفية الطبيعية لجسم المدمن بسبب استمراره في تناول العقار المخدر، بحيث أصبح تناوله للعقار بصورة ملحة، لازمة لاستمرار حياة المدمن، وتوازنه بشكل طبيعي ويصبح العقار المخدر ضروريا كالطعام، والشراب، والماء بل أهم من ذلك.

فإذا منع عنه المخدر فإن ذلك يسبب له مصاعب، وأعراضاً كثيرة وخطيرة قد تدفعه إلى ارتكاب أية جريمة للحصول على المخدر المطلوب، أو ربما يسبب له الوفاة المفاجئة كحالات الإدمان على المورفين، والهروين، وهو أشدها تأثيراً .

تعريف الإدمان:- الإدمان بصورة عامة هو عبارة عن حالة نفسية وأحياناً عضوية تنتج عن تفاعل عقار ما يؤدي إلى رغبة ملحة في هذا العقار والشعور بآثار نفسية بسببه أو لتجنب الآثار المزعجة الناجمة عن انقطاعه .⁽¹⁾

وقسم العلماء شخصية المتعاطي للمخدرات إلى مجموعات أربع هي :

1- المتعاطي المجرب:- وهو الذي دفعه الفضول إلى تجريب عقار المخدر لإشباع فضوله ومعرفة هذا المجهول (ما يعرف بحب الاستطلاع)

2- المتعاطي العرضي :- وهو من الفئة التي تقدم على تعاطي بعض المخدرات اذا ما توافرت له دون عناء أو مجانا أو عفويا ودون تخطيط لذلك , وتكون في مناسبات اجتماعية , ومع مجموعة من الأصدقاء .

3- المتعاطي المنتظم:- وهو الإنسان الذي يتعاطى المخدرات بصورة منتظمة في فترات معينة أو بعيدة ويشعر بالقلق والتوتر إذا لم يتوفر المخدر له , وهو يعد مدمنا حقيقيا .

4- المتعاطي القهري :- وهو يتميز عن المتعاطي المنتظم بأنه يتعاطى المخدر في فترات متقاربة جدا , ويسيطر المخدر على حياته سيطرة تامة , بحيث يصبح الشيء الأهم بالنسبة له ولا بد من إشباعه بأية صورة والتحصل على المخدر بأي ثمن ويعد النوعان الأخيران المتعاطي المنتظم والمتعاطي القهري هما المدمنان الحقيقيان.⁽²⁾

(1) محمد سلامة اغباري، الإدمان أسبابه ونتائجه وعلاجه، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1991م، ص 132 .

(2) د. محمد محمد نجيت الملاح، الإدمان على المخدرات " أخطارها أسبابه ووسائل القضاء عليه" ، دكتوراه في القانون مقدمة لكلية الحقوق الجامعة المصرية، 1938م، ص 16 .

المبحث الثاني: أسباب الإدمان على المخدرات والعوامل المساعدة

يرى المتخصصون في مجال العلوم النفسية والطب النفسي الحديث بان كيان الإنسان النفسي وشخصيته يلعبان دورا رئيسيا في احتمال إن يكون الشخص مدمنا أم لا, بمعنى آخر المدمن لديه استعداد نفسي ليكون مدمنا .

إن الذين يقعون فريسة الإدمان هم بالدرجة الأولى أفراد لم يتمكنوا من التوافق الشخصي والنفسي والاجتماعي مع حالاتهم ومع ظروفهم وهم ممن يخفون اضطرابات نفسية عميقة قد تعود إلى طفولتهم الأولى أحيانا وخلفية اجتماعية سيئة أحيانا أخرى, وعليه يلجئون إلى المخدرات كملاذ يحميهم وينسيهم ما هم فيه .⁽¹⁾

العوامل المساعدة على الإدمان هي :-

1- العوامل التي تتعلق بالعقار المستعمل :- وذلك كملائمته مع جسم المدمن ومدى ملائمته وتطابق جزئيات العقار وتركيبته الكيميائية مع الخلايا العصبية لدى الفرد المدمن .

2- العوامل الوراثية :- يظن بعض الباحثين بان أولاد المدمنين مؤهلون أكثر من غيرهم للوقوع في الإدمان وان إدمان كلا الوالدين يؤدي إلى إدمان عدد أكبر من الأولاد ويرجع ذلك إلى أسباب وراثية.⁽²⁾

3- العوامل الشخصية ونوجز منها ما يلي :-

أ- حب الاستطلاع واكتشاف المجهول بعد سماعهم عن المخدرات .
ب- حب الإثارة وفقا للأقاويل بان المخدرات تلهب مشاعر المتعة العارمة حيث تجعل الفرد أكثر جرأة واقل خجلا .

ج- الملل فالحياة الروتينية المملة مع عدم وجود مشروعات للمستقبل أو عدم وجود طموحات شخصية والفراغ النفسي والفكري يدفع المرء إلى تعاطي المخدرات .

د- الجهل إذ يرى بعض الشباب جهلا منهم إن يجربوا المخدرات مرة واحدة أو عددا قليلا من المرات دون أن يقعوا في الإدمان فيتعاطاها مرة بعد الأخرى مع مجموعة من إقرانه حتى يكتشف فجأة أنه أصبح مدمنا .⁽³⁾

(1) د. نبيل السملوطي، الدراسة العلمية للسلوك الإجرامي، دار الشروق، جدة، 1983م، ص 245 .

(2) إبراهيم نافع، كارثة الإدمان، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، 1989م، ص 140 .

(3) د. عفاف محمد عبد المنعم، العوامل النفسية، والاجتماعية التي تؤدي إلى إدمان المخدرات وآثارها على السلوك، بحث غير منشور، القاهرة، 2004م، ص 290 .

4- **معاناة الفرد من الأمراض النفسية والعقلية:-** كالخوف وانفصام الشخصية والوساوس القهرية والأفكار المتسلطة والكابة والقلق النفسي حيث يقدم لهم العلاج في العيادات ومصحات الأمراض النفسية وأقسام المستشفيات مما يضطر معالجهم إلى وصف بعض العقاقير المخدرة للتخفيف من حدة مرضهم وبعد الاستعمال المتكرر يقع المريض النفسي فريسة الإدمان دون إرادته .

5- **العوامل المساعدة المتعلقة بالبيئة التي يعيش فيها المدمن:-**

أ- **ضعف الوازع الديني :** يلعب ضعف الوازع الديني وابتعاد الناس عن دينهم خاصة الشباب منهم دوراً مهماً في انتشار الرذائل كلها , فالقانون من الصعب إن يطول الناس جميعاً في وقت واحد والشرطة ليست عصا سحرية ولا تستطيع الإحاطة بما يفعله البشر جميعاً , أما الرادع الديني فهو رادع ذاتي يعرف صاحبه إن الله يحيط بكل شيء علماً ويعلم خوافي الصدور ولكن ضعيف الإيمان لا يرتدع عن الانغماس في الرذيلة لأنه لا يخاف العقابة ومواجهة يوم القيامة .⁽¹⁾

ب- **الفن ووسائل الإعلام:** من الملاحظ أن أصحاب دور العرض والمسؤولين عن أجهزة الإعلام والإذاعات المرئية والفضائية يدفعون ملايين الدولارات سنوياً ثمناً للأشرطة ((الأفلام)) الأجنبية الهابطة التي ينتجها أشخاص لأهم لهم سوى الربح المادي ويعرضونها على الشعب العربي يومياً لساعات طويلة فيؤثر ذلك على الشباب اليافعين بصورة خاصة مما يدفعهم باتجاه الإباحية وتعاطي الخمر والتدخين والمخدرات هذا بالإضافة إلى الدور الذي تلعبه أشرطة ((الفيديو)) التي توزع سرا وهي أشرطة خلّاعية منحطة تعمل على إفساد الشباب .

ج- **العوامل الاجتماعية :** تنتقل إلى هذه الفقرة وهي تلعب دوراً فعالاً في كل نواحي الحياة فالأسرة، الأب وألام والإخوة - هم المدرسة الأولى منذ الطفولة المبكرة، وتشير الدراسات والإحصاءات إلى ازدياد عدد الشباب المدمنين على المخدرات في الأسر المتفككة إلى نسبة 97% .⁽²⁾

د- **العوامل الحضارية والاجتماعية:** تؤثر أنماط الحياة الثقافية والعوامل والقيم الاجتماعية وضعف الوازع الديني تأثيراً فعالاً على احتمالات إدمان المخدرات في المجتمعات بشكل عام .

هـ- **العوامل السياسية :** تلعب العوامل السياسية دوراً فعالاً في انتشار المخدرات بين الشعوب المستهدفة واتضح ذلك في الدور نفسه الذي لعبته بريطانيا وفرنسا في نشر المخدرات في الصين كما لعبت الدولتان الدور نفسه في نشر المخدرات في مصر والمغرب العربي، وفي السنوات الأخيرة برز الدور

(1) خالد السيد عيسى، المتغيرات النفسية والاجتماعية المرتبطة، بالاستهداف لتعاطي المخدرات، رسالة ماجستير، غير منشور، كلية الآداب ، جامعة القاهرة، 1998م، ص 2 .

(2) د. علي محمد السمارتي، المتغيرات الاجتماعية لتعاطي المخدرات، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1993م، ص 54 .

الذي لعبه يهود إسرائيل وعملائهم بشكل واضح في نشر المخدرات بين أبناء الشعب الفلسطيني والشعب المصري بل الشعب العربي كله حتى تكون الشعوب مسلوقة الإرادة ذليلة تستعبد لها المخدرات.⁽¹⁾

الأضرار العامة للمخدرات :-

تمهيد :- من الحقائق الثابتة عمليا وعلميا، والتي أكدت عليها العديد من الدراسات العلمية، في المجالات المختلفة .

بأن للمخدرات عددا أكيد من الأضرار الخطيرة والمدمرة فهي تحدث أضرار بالغة لمن يتعاطاها أو يتعامل بها، حيث تنعكس هذه الأضرار على أسرته وعلى المجتمع بصورة عامة .

فالمخدرات تقوض أخلاق الأمة وتدمر كيان أبنائها وتدمر اقتصادها وهي ذات آثار سلبية على الكافة، وتنوع هذه الأضرار إلى ما يصيب الفرد في صحته وعقله وتؤدي به إلى الموت، ومنها ما يصيب كيان المجتمع ويسبب له المشاكل والاختلالات الاجتماعية التي تؤثر في نظامه الاجتماعي، ومنها ما يتعلق بالجوانب الاقتصادية وما يترتب عنه من بطالة وتأخر في عجلة الإنتاج، وخسائر مادية واستنزاف للأموال التي يتطلب إنفاقها على العلاج والمكافحة والمحكمة، وما ينتج عن ذلك من سلبيات ترهق الاقتصاد والإنتاج في المجتمع .⁽²⁾

وإجمالاً فالأضرار جدا خطيرة وكثيرة تتطلب دراستها بشكل أكثر تحليلا بحيث يتناول الأضرار الصحية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية .

يتعرض متعاطو المخدرات بأنواعها المختلفة من مهبطات ومنشطات أو منبهات ومهلوسات ومستنشقات وكحوليات وحشيش أو قنبيات سواء كانت هذه المخدرات طبيعية أو صناعية كيميائية وبمسمياتها المختلفة المعروفة علميا ودوليا وقد جمعتها في مبحث واحد لمعرفة الأضرار الكبيرة للمخدرات في حياة المتعاطين والمدمنين ليصل خطرهما بعد ذلك لآسره وذويهم وأفراد المجتمع غير المتعاطين، كما يتعرض المجتمع نتيجة انتشار المخدرات لبعض الأضرار الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

(1) د. التهامي مكي، ظاهرة تعاطي المخدرات في أوساط شباب المغرب، رسالة دكتوراه، المجلة العربية للدفاع الاجتماعي، جامعة الدول العربية، الرباط، 1981م، العدد 12، ص 98 .

(2) د. رشاد عبداللطيف، الآثار الاجتماعية لتعاطي المخدرات، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1999م، ص 15 .

أولاً :- الأضرار الصحية للمخدرات :-

تؤثر المخدرات على أجهزة الجسم وتتسبب في وقف وتعطيل وظائف هذه الأجهزة مما يجعل الفرد عرضة للأمراض والموت في أحيان كثيرة ويمكن تلخيص هذه الأضرار الجسيمة في النقاط التالية :-⁽¹⁾

- * تؤثر على الغدد خاصة الغدد المسؤولة عن النضج .
- * العقم بسبب تأثيرها على ضعف الحيوان المنوي .
- * الإصابة بسرطان المثانة والمعدة والفم والمريء .
- * فقر الدم وتسمم الدم .
- * التهاب الرئتين وخراج بالرئة وتمدد الشعب الهوائية .
- * تلف الكبد (التهاب الوباء الكبدي) .
- * تلف خلايا المخ والإصابة بالالتهاب السحائي والملاريا المخية .
- * الخرف المبكر .
- * تشوه الجنين لدى المدمنات وإصابته بالأمراض والعاهات .
- * وقف الوظائف العليا للمخ وهي العاطفة والوعي والإدراك .
- * أمراض الجهاز الهضمي مثل قرحة المعدة والاثني عشر .
- * أمراض الجهاز التنفسي والدوري .
- * الإصابة بأمراض الجهاز التناسلي والبولي .
- * الإصابة بمرض نقص المناعة أو ما يعرف (الايدز) .
- * ضعف النظر وفقدان البصر في بعض الأحيان .
- * رعشة في الأطراف واللسان .⁽²⁾

ثانياً: الأضرار النفسية للمخدرات :-

- * ضعف القوى العقلية والإصابة بالأمراض العقلية المختلفة مثل الفصام العقلي الاكتئاب العقلي وحالات الهلوسة .
- * الإصابة بالأمراض النفسية المختلفة مثل القلق والوسواس والاكتئاب النفسي وحالات الهيستيريا .
- * تدهور الشخصية واضطرابها .

(1) د. محمد رفعت، إدمان المخدرات، أضرارها وعلاجها، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت لبنان، الطبعة الثانية، 1985م، ص 2 .

(2) د. حسن الساعاتي، تعاطي الحشيش مشكلة اجتماعية، أعمال الحلقة الثانية لمكافحة الجريمة في مصر، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجناائية ، القاهرة، 1993م، ص 49 .

- * العدوانية ضد النفس وضد الآخرين .
- * الوحدة والعزلة والانطواء وسوء التوافق النفسي .
- * ضعف الذاكرة والتركيز والانتباه .
- * العته والتبلد .
- * النعاس الدائم والاسترخاء والفشل .
- * نقص الطموح والإحباط واللامبالاة .⁽¹⁾

ثالثاً :- الأضرار الاجتماعية للمخدرات :-

إن العلاقة بين الفرد والمجتمع علاقة عضوية متفاعلة ومتجانسة يؤثر فيها ويتأثر بها كلاهما، والأسرة التي تتكون من مجموعة أفراد تعتبر هي البنية الأولى في بناء المجتمع .

فالشخص الذي يتعاطى المخدرات ويتطور به الأمر ليصبح مدمناً يفقد صفاته الاجتماعية العادية، ويدخل في دائرة الانحراف والجريمة، حيث يفقد الإحساس بالمسؤولية تجاه أسرته وأطفاله، ومن هنا يفشل في علاقاته الاجتماعية وتنشط علاقاته الوحيدة برفاق السوء من الأصدقاء المتعاطين، لأنه يصبح منبوذ وغير مقبول من الآخرين الأسوياء ويفتقد إلى القدرة على الاندماج معهم .⁽²⁾

لذلك نجد فئة الشباب هي فعلاً من أكثر الفئات التي ينتشر بينها تعاطي المخدرات، باعتبارها هي الفئة المستهدفة من قبل مروجي المخدرات من ضعاف النفوس . وتمثل الأضرار الاجتماعية في الآتي :-

- * إهمال النفس والهندام والنظافة الشخصية .
- * إهمال أفراد الأسرة ومتطلباتهم الضرورية .
- * الكذب على الآخرين لتحقيق أغراض معينة عادة ما تكون متعلقة بالتعاطي وتوفير المخدر .⁽³⁾
- * السرقة من الأسرة والأقارب والجيران والآخرين .
- * الاحتيال والتزوير .
- * الانحراف والجريمة بمختلف أنواعها .
- * ممارسة الدعارة والبغاء من أجل توفير المخدر .
- * فقدان العمل وترك الدراسة .
- * الاستهتار والاستخفاف بالمثل والقيم .

(1) د. خالد السيد عيسى، المتغيرات النفسية والاجتماعية المرتبطة بالاستهداف لتعاطي المخدرات، المرجع السابق، ص 21 .

(2) د. نادرة عبدالحكيم وهدان، الآثار الاجتماعية والاقتصادية لظاهرة انتشار المخدرات في مصر، معهد التخطيط القومي، القاهرة، 1992م، ص 59 .

(3) إبراهيم نافع، كارثة الإدمان، المرجع السابق، ص 51 .

* عزلة المدمن وفقدانه للأصدقاء .

* الخيانة (خيانة الوطن والأسرة والزوجة وغيرها) .

* المشاكل والخصومات والمشاجرات مع الآخرين .

* التفكك الأسري والانحلال الأخلاقي والاجتماعي .

* التفريط في العقل والمال والدين والنسل والشرف .

* تكوين العصابات من المنحرفين والمدمنين .⁽¹⁾

رابعاً: الأضرار الاقتصادية للمخدرات:-

تتمتد خطورة المخدرات من الفرد إلى الأسرة ومن ثم إلى المجتمع وبالتالي فإن الأضرار الاجتماعية لصيقة جداً بالأضرار الاقتصادية، فبالنسبة للفرد تعني له مرضاً وانحلالاً وانحرافاً وإجراماً، وبطالة وتشرداً وفقر ونهاية سيئة، وانعدام في مستويات الكفاءة المهنية، أما الأسرة تعني لها تفككاً وتصدعاً وخرقاً لبنيتها وإهدار لقيمها ومشاكل اقتصادية من خلال الإعباء المالية التي يتطلبها المدمن للإنفاق على المادة المخدرة .

أما بالنسبة للمجتمع يعني له فقدان شريحة هامة من أبنائه وطاقة هائلة من طاقات الإنتاج والإبداع في شرائحه من المجتمع وهي فئة الشباب الفئة الأكثر حيوية في المجتمع، فأكثر المتعاطين للمخدرات من فئة الشباب حيث تؤثر على قدرات المجتمع الإنتاجية ومعوقاً كبيراً لبرامجه ومشاريعه الاقتصادية والتنموية، واستنزافاً لأمواله كان يجب إنفاقها على التنمية والتطور والتقدم .⁽²⁾

حيث يترتب على ذلك سلبات وإهدار للطاقات وتبديد جزء من الموارد دون إن يستفيد المجتمع منها شيئاً باعتبار إن البطالة تعني طاقة عاطلة في الاقتصاد، وبالتالي قلة الموارد الاقتصادية والمالية والإنتاجية للدولة بصورة عامة، ولذلك نستطيع أن نورد الأضرار الاقتصادية في النقاط التالية :-

* المخدرات تؤدي للفقر نتيجة إنفاق الكثير من الأموال على المتعاطي .

* تؤدي المخدرات للبطالة حيث كثيراً ما يفقد المدمن عمله نتيجة غيابه ومشاكله الدائمة بالعمل .

* تؤدي المخدرات لانخفاض مردود الأسرة المادي .

* تؤدي المخدرات لإنفاق الدولة للكثير من الأموال في سبيل إنشاء المصحات والمستشفيات والعيادات الخاصة وتوفير الأدوية الأزمة لعلاج المدمنين .

(1) د. منى سيد الطحاوي، نظرة عن مشكلة المخدرات الاجتماعية والاقتصادية في مصر، بحث منشور في مجلة القانون والاقتصاد، تصدر عن كلية الحقوق، جامعة القاهرة، السنة الثانية والخمسين، 1982م، ص 28 .

(2) د. سمير نعيم، تعاطي المخدرات، آثارها الاجتماعية والاقتصادية، بحث قدم في الندوة العربية حول ظاهرة تعاطي المخدرات التي أقامها المكتب العربي لشئون المخدرات، المنظمة الدولية العربية للدفاع الاجتماعي، كتاب جامعة الدول العربية، القاهرة، 1971م، ص 135 .

- * تؤدي المخدرات إلى موت الكثير من المدنيين الذين كانوا يساهمون في بناء الاقتصاد الوطني .⁽¹⁾
- * تؤدي المخدرات لإهدار الكثير من الأموال في سبيل جلب المخدرات من الخارج مما يضر بالاقتصاد المحلي .

خامساً: الأضرار السياسية للمخدرات :-

- * أصبحت المخدرات وسيلة العدو والاستعمار في النيل من بعض الدول المعادية لأهدافه وأفكاره ونشاطاته، فأصبح العدو يصدر المخدرات لبعض الدول بالجمان للقضاء عليها .
- * بانتشار المخدرات ومضاعفاتها وآثارها من جرائم القتل والسرقة والتزوير والاحتيال والنصب والانحرافات تقل القيمة السياسية للدولة .⁽²⁾
- * عندما يكثر عدد المتعاطين والمدمنين للمخدرات يمكن للعدو تسخير البعض منهم لغرض الجوسسة والقيام ببعض الأعمال الإرهابية والتخريبية .

المبحث الثالث :علاقة المخدرات بالجريمة

نص قانون المخدرات الليبي، بان التعامل بالمخدرات، تعاطيا أو تجارة أو جلبا بصورة غير مشروعة، يعد جريمة يقرر القانون لها عقوبة مشددة، تتناسب مع الفعل حيث أن الإدمان على المخدرات يقود إلى ارتكاب العديد من الجرائم أما تحت تأثير المخدرات أو بسبب غياب الموارد المخدرة، وما يترتب على ذلك من معاناة تحدث للمدمن، عند عدم الحصول على هذا العقار المخدر والذي أصبح المدمن أسيراً له.⁽³⁾

حيث أكدت العديد من الدراسات والبحوث التي تناولت هذا الموضوع فقد اثبت علماء الإجرام إن بين الإدمان والجريمة صلة وثيقة فهو احد أسبابها، ولذلك فإنهم يرون إن مكافحة الإدمان هي مكافحة الإجرام في الوقت ذاته، وان تعاطي المخدرات يرتبط بصورة غير مباشرة بالجريمة، ويعتبر تعاطي المواد المخدرة من العوامل المساعدة للإجرام سواء من الناحية الشخصية أو من الناحية البيئية، فتأثير المواد المخدرة تعتبر دائما من ضمن الأسباب الرئيسية لظاهرة الإجرام ...⁽⁴⁾

فالمخدرات تعد من العوامل المهمة للإجرام فهي تولد لدى متعاطيها إحساساً بان جسمه أسير للمخدر وبأنه على ظمأ فسيولوجي يتطلب ارتواءً، فتبلغ به حدة الحاجة إلى المخدر درجة الاختلاط

(1) د. محمد محمد بنحيت الملاح، الإدمان على المخدرات، المرجع السابق، ص 28 .

(2) د. نوال محمد محمد عمر، الإعلام والمخدرات، المؤسسة العربية الحديثة للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، 1992م، ص 13 .

(3) د. محمد رمضان بارة، شرح أحكام قانون المخدرات والمؤثرات العقلية، مطابع الوحدة العربية، ليبيا الزاوية، 1995م، ص 26 .

(4) د. مصطفى العوجي، الجريمة والجرم، مؤسسة نوفل، دار النهضة العربية، القاهرة، 2001م، ص 225 .

الذهني وتلمس الطرق للحصول على الكثير من النقود في سبيل الحصول علة ثمن شرائه , ولو اقتضى الأمر لقتراف جريمة قد تصل إلى درجة القتل .⁽¹⁾

كما أكدت الحقائق العلمية الثابتة بان من اشد الجرائم خطورة وحوادث السيارات والتشرد والفشل الاقتصادي يرتبط بتعاطي المخدرات لذلك فان المدمنين من الرجال يغلب على جرائمهم السرقات . هذا كما أكدت الدراسات العلمية , إن معظم الجرائم التي تتميز بالعنف أو القوة هي تلك التي يقتربها متعاطي المخدرات ومدمنيها .

أولاً: علاقة المخدرات بالجريمة والمجرمين :-

تؤكد كل الدراسات العلاقة بين المواد المسكرة والمواد المخدرة بالجريمة ولسنا بحاجة لتوضيح المواد المسكرة والمخدرة أو ذكر إضرارها على الفرد والأسرة والمجتمع والوطن بل سنكتفي بالإشارة إلى علاقتها بالجريمة المباشرة وغير المباشرة .⁽²⁾

أ- صلة المسكرات والمخدرات بالظاهرة الإجرامية :-

لم يعد احد في العالم اليوم لا يسلم بان للمواد المسكرة والمخدرة صلة بالجريمة فهي من ناحية قد تكون عاملاً مباشراً أو غير مباشر من عوامل الإجرام بالنسبة لذوي الشخص المتعاطي وعلى الأخص أفراد أسرته وأصدقائه .

ب- علاقة المواد المسكرة والمخدرة بإجرام متعاطيها :-

اثبت العلماء إن للخمير آثاره على المتعاطي ولو كانت كميته قليلة فهو يثير دوافع الإنسان الغريزية ويضعف قدرته على السيطرة عليها, غير إن اشد آثار الخمر تظهر على الإنسان إذا وصل إلى درجة السكر ففي هذه الحالة تضعف سيطرة الإنسان على إرادته فتبرز ميوله ودوافعه ويرتكب أفعالاً هي في كثير من الأحيان إجرامية وتتصف هذه الجرائم بالعنف وبذلك يرتكب السكارى جرائم الاعتداء على الأشخاص, كالقتل والجرح والضرب, كما يرتكبون جرائم الإهانة والجرائم الماسة بالأخلاق وجرائم الحريق وجرائم الإهمال وحوادث المرور الناتجة عن القيادة بحالة سكر وهو ما يجعل السكر عاملاً مباشراً من عوامل الإجرام, ويؤكد العلماء إن خطورة شرب الخمر تبرز بالنسبة للأشخاص الذين يتعاطونه إذا كان لديهم ميل أو استعداد إجرامي حيث يفقدون مع شرب الخمر القدرة على كبح دوافعهم الإجرامية فيندفعون نحو ارتكاب السلوك الإجرامي . فالمخدرات تعد عاملاً مهماً من عوامل السلوك الإجرامي .⁽³⁾

(1) د. فاروق سيد عبدالسلام، سيكولوجية الإدمان، المرجع السابق، ص 47 .

(2) د. إسماعيل الدفتار، حرمة المسكرات والمخدرات، بحث في كتاب رسالة الإمام، يصدر عن المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بمصر، العدد التاسع عشر، القاهرة، 1988م، ص 47 .

(3) المستشار عزت ، حسنين، موسوعة المسكرات والمخدرات الجديدة ، مكتبة سيد وهبه ، القاهرة، 1990م، ص

فالمخدرات تعد عاملاً مهماً من عوامل السلوك الإجرامي ويمكن إن يرد إليها العديد من الجرائم المتزايدة والمنتشرة في المجتمع .

وللمخدرات أثراً كبيراً من شأنه أن يجعل الشخص أكثر استعداداً لارتكاب الجريمة بمفعولها المباشر على الإرادة في الجانب العاطفي للشخصية، وانعدام القدرة والسيطرة على الإرادة وبالتالي على الدوافع الكامنة في نفسية المدمن بحيث تجعله كثيراً ما يندفع وراء نزواته الأنانية مما يدفعه نحو طريق الجريمة، وقد ثبت إن الإدمان على المخدرات يزيد النقائص الخلقية، ويغذي الميول الإجرامية وإن المخدرات تدفع متعاطيها إلى ارتكاب أنواع من الجرائم وهي من الأسباب التي تؤدي إلى ارتفاع نسبة الجرائم، وإن المتعاطي يمارس الجريمة في بعض الأحيان تحت تأثير العقار أو المخدر نتيجة للقوة الواهمة التي قد تبعثها أنواع معينة من العقاقير أو المخدرات، وقد يمارسها دون مخدر للبحث عن المخدر في حد ذاته .⁽¹⁾

يعد تعاطي المخدرات من الموضوعات التي ترتبط بأشكال السلوك الإجرامي المنحرف، لان تعاطيها في حد ذاته يعتبر سلوكاً منحرفاً وخروجاً عن القانون .

ومن خلال الأبحاث والدراسات العلمية ثبت إن هناك علاقة فعلية متلازمة في الغالب بين المخدرات والجريمة، وأنه من الثابت إن المخدرات من العوامل الدافعة والمساعدة لارتكاب العديد من الجرائم المختلفة، وخاصة جرائم السرقات والقتل والمشاجرات وجرائم التزوير والاحتيال والجرائم الأخرى التي يرتكبها المدمن تحت تأثير المخدر وسيطرته أو يرتكبها المدمن للحصول على المال اللازم لتوفيره لشراء المواد المخدرة التي يعجز عن توفيرها من دخله، وسوف نتناول بعض من هذه الجرائم .⁽²⁾

تجارة المخدرات نظراً للحاجة الملحة للمخدرات نتيجة الإدمان على تعاطيها، ونظراً لارتفاع أسعار المخدرات ولعدم القدرة على الحصول عليها لقلة المال اللازم لدى المدمن مما يجعله فريسة سهلة لتجار المخدرات الكبار الذين يتعاملون مع عصابات المخدرات، فيتم تسخيرها للعمل معهم في تجارة المخدرات وترويجها بين المدمنين مقابل إن يأخذ ما يحتاجه للاستعمال الشخصي، وقد يقع في أيدي رجال مكافحة المخدرات وبالتالي يكون قد ارتكب جريمة وفقاً لنص القانون، ثم إن الاتجار في المخدرات هي النهاية المألوفة عند الكثير من المتعاطين المدمنين على المخدرات وخاصة بين الطبقات الدنيا الفقيرة أصحاب المهن البسيطة ذات الدخل المحدود .⁽³⁾

-
- (1) التقرير السنوي للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، 1995م، ص 65 .
 - (2) اللواء محمد عباس منصور، المخدرات التجارة المشروعة وغير المشروعة، دار النهضة مصر للطباعة والنشر، القاهرة 1995م، ص 33.
 - (3) مؤتمر الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، ميلانو، إيطاليا، منشورات الأمم المتحدة، 1985م، ص 18 .

ج- المخدرات :-

تبدو اخطر آثار المخدرات إذا وصل متعاطيها إلى درجة الإدمان أو الاعتماد، حيث تشير مختلف الدراسات إلى إن المدمن أو المعتمد على المخدرات في سبيل الحصول على الجرعات التي يحتاجها يكون على استعداد لان يخالف العرف والقانون ويسرق ويرتكب الجرائم بمختلف أنواعها ومن ذلك ارتكابه جرائم الزنا واغتصاب المحارم والأطفال والتصدي والتعدي والقتل .وقد أكدت الدراسات وجود علاقة مباشرة بين تعاطي المخدرات وحوادث السيارات مع ما تؤدي إليه هذه الحوادث من إصابات بدنية ووفيات وإضافة إلى ذلك فان تعاطي المخدرات في غير الأحوال المرخص بها قانونا يعد جريمة قائمة بذاتها في نظر غالبية التشريعات الجنائية ومن ثم فان المتعاطي عندما يحرز ويحوز مواد مخدرة لأجل التعاطي إنما يكون قد ارتكب سلوكا إجراميا .

إن متعاطي المخدرات كثيرا ما يلجأ إلى ارتكاب جرائم مخدرات أخرى غير الإحراز والحيازة من اجل التعاطي، مثل ارتكاب جرائم الاتجار غير المشروع أو القيام بزراعة أو جلب أو تصدير تلك المواد من اجل الحصول على المال اللازم لشراء المخدرات التي يتعاطاها .⁽¹⁾

وللمخدرات والخمور آثارا سلبية على من يتعاطاها، إذ إن من يصل إلى مرحلة الإدمان على المخدرات والخمور يصاب ببعض الأمراض العضوية والنفسية التي تكون احد عوامل الإجرام لديه كما إن تعاطي المسكرات والمخدرات ينعكس على دخل المتعاطي حيث ينفق جزءا كبيرا منه على تعاطي هذه المواد يضاف إلى ذلك إن الإدمان على تعاطي المخدرات أو المسكرات يؤدي إلى نقص المقدرة على العمل والإنتاج مما يقود إلى التشرذ والتسول لكي يحصل المدمن على ما يغطي به تكاليف الحصول على المواد الضرورية للتعاطي .⁽²⁾

ثانياً: علاقة المخدرات بالجريمة المنظمة .

أ- جرائم استعمال السلاح وعلاقته بالمخدر :-

تؤكد التقارير بأن في كولومبيا وأمريكا الجنوبية عصابة لصناعة وترويج المخدرات تسمى (كارتيل ميدين) تضم أكثر من خمسة آلاف رجل وامرأة وتمتلك عددا كبيرا من اليخوت والطائرات المروحية، وكذلك المسدسات والرشاشات الحربي وقاذفات اللهب والأسلحة.

المضادة للدروع والدبابات، وهذه العصابة مسؤولة عن عدد كبير من الجرائم التي أودت بحياة المئات من القضاة ورجال الشرطة، وأيضاً مسؤولة عن عدد من الانفجارات التي هزت المدن الكبيرة في كولومبيا في السنوات العشر الأخيرة ، وهكذا فان الرذيلة تولد الرذيلة ، صناعة مخدرات ثم أسلحة غير شرعية ومعارك

(1) د. رمسيس بنهام، نظرية التجريم في القانون الجنائي، منشأة المعارف، الاسكندرية، 1969م، ص 29 .

(2) المستشار عزت حسنين، موسوعة المسكرات والمخدرات الجديدة ، المرجع السابق، ص 69 .

واعتماد على أملاك الآخرين ثم جرائم قتل⁽¹⁾.

هذا ما يؤكد العلماء والخبراء والمتخصصون في العالم بكل دراساتهم وأبحاثهم حول علاقة المخدرات والمسكرات بالجريمة والمجرمين ومن خلال الواقع العملي الذي تأكد لدينا من خلاله صحة هذه الدراسات والأبحاث العلمية القيمة رأيت إن نعزز ذلك بالإحصاءات والبيانات التي تؤكد العلاقة المباشرة للمخدرات بالجريمة وهذه الإحصاءات صادرة عن مراجع رسمية مثل الإدارة العامة لمكافحة المخدرات ونستعرض جهود الإدارة العامة لمكافحة المخدرات في مجال التصدي لمشكلة المخدرات في ليبيا التي كانت محل تقدير واعتزاز كل المنظمات العالمية وعلى رأسها منظمة الأمم المتحدة المعنية بمكافحة المخدرات والجريمة ومن خلال تكريم الإدارة العامة باعتبارها المتميزة في مجال مكافحة المخدرات خلال العام 2004 ف في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا من بين دول هذه المنطقة .

ب- جرائم العنف والقتل :-

وهي السلوكيات الإجرامية الناجمة عن تعاطي المخدرات وعادة ما تتحول جلسات المخدرات إلى خلافات بين المتعاطين وأحيانا تتحول إلى مشاجرات, وتؤدي في الغالب إلى القتل والضرب المفضي إلى الموت نتيجة لتصرفاتهم الخارجة عن الوعي والإدراك للعواقب لمثل هذه الحالات .

وكثيرا ما تحصل الخلافات والمشاجرات في المناسبات الرياضية والاجتماعية بسبب مدمني المخدرات نتيجة لتصرفاتهم غير المسؤولة والفاقة لتقدير العواقب وغياب العقل والمنطق في اللحظات الحرجة بسبب تناول العقاقير المخدرة .

وأثبتت الدراسات العلمية إن متعاطي المخدرات يقومون بأعمال البلطجة وهي احد صور العنف والعدوان, ويصل الأمر إلى الاعتداء والتهديد بالأسلحة البيضاء وبنادق الصيد وكذلك ماء النار في بعض الحالات⁽²⁾.

ج- الجرائم الأخلاقية :-

يقدم المتعاطي في بعض الحالات على ارتكاب الجرائم الأخلاقية أو الجنسية أو حتى جرائم الاغتصاب تحت تأثير المخدرات والإدمان عليها, وقد يتحول الأمر إلى مأساة يصل به التعدي على احد المحارم كأمه أو أخته أو ابنته, وقد أثبتت هذه الحالات في السجلات وملفات القضايا والمحاكم, وهذا يؤكد العلاقة الوثيقة بين الإدمان على المخدرات والدعارة .

ثم إن المدمنات على المخدرات من النساء يمارسن الدعارة لغرض الحصول على المال لتعاطي المخدرات, ولقد أكدت الدراسات الميدانية على إن الدعارة تنتشر بشكل كبير بين مدمنات المخدرات, كما

(1) د. سمير حكاوي، الشباب والمخدرات، مركز التعريب والجريمة، الطبعة الأولى، القاهرة، 1999م، ص 41 .

(2) ملفات جهاز مكافحة المخدرات طرابلس - ليبيا، 2005م .

أكدت الدراسات انه يتم الاعتداء جنسيا على الأطفال تحت تأثير المخدرات بشكل وحشي جدا .⁽¹⁾

د- جرائم السرقة :-

تعتبر السرقة احد السلوكيات الناتجة عن التعاطي, فعندما لا يتوفر المال لشراء المخدرات يكون البديل هي السرقة, وهي تبدأ من السرقة البسيطة في أي شئ للحصول على المال اللازم لشراء المخدر, وهو ما يجعل المتعاطين يمارسون جرائم السرقة .⁽²⁾

وعادة ما يبدأ متعاطي المخدرات السرقة من داخل الأسرة مثل الوالدين والأخوات والإخوة والأصدقاء تحت تأثير الإدمان والحاجة الملحة لشراء المخدرات , هذا وقد أكدت الدراسات العلمية على وجود علاقة قوية بين تعاطي المواد المخدرة وإتيان بعض السلوكيات الإجرامية كالسرقة من المحلات والمنازل وسرقة السيارات والمشاجرات والاعتداء بالضرب على الأقارب في بعض الأحيان .

وتقول احد الدراسات والبحوث العلمية إن ((685)) حالة تم بحثها وتبين إن ((228)) حالة منهم لم تسجل عليهم سوابق إجرامية من قبل وأنهم ارتكبوا الجرائم بعد تعاطيهم المخدرات حيث تم ضبطهم في جرائم العنف والاعتداء والسرقة, كل هذا يدل على إن المدمن يفقد عمله لعدم انتظامه فيه وعدم التقيد بالنظام وسير العمل مما يفقده عمله وبالتالي يفقد المرتب مما يجعله ينحرف ويمارس الإجرام من اجل الحصول على الأموال بطريقة غير مشروعة وذلك لشراء المخدرات, وهي السبب في جرائم السرقة .⁽³⁾

هـ- جرائم الرشوة والاختلاس :-

من المؤكد إن مدمن المخدرات يصبح أسيرا للمال لحاجته الضرورية له في توفير المادة المخدرة, فمن الممكن إن يرتكب أي فعل أو تصرف مخالف للتشريعات النافذة حتى لو كان على حساب وظيفته أو كرامته الإنسانية, حيث قد يفشي أسرار وظيفته مقابل مبلغ من المال يتحصل عليه وقد يقبل الرشاوي ويقوم باختلاس المال العام الذي بعهدته, كل هذا في سبيل الحصول على المواد المخدرة .

و- حوادث المرور :-

تؤكد إحصائيات حوادث المرور القاتلة بان الكثير منها كان سببها السائق الذي غالبا ما يكون تحت تأثير المخدرات أثناء قيادته للمركبة على الطرقات العامة نتيجة فقدان السيطرة والتحكم في مركبته بسبب اضطراب حواسه, وعدم قدرته على تقدير المسافات بالإضافة إلى عدم الانتباه والتركيز أثناء استعمال الطريق .

(1) صحيفة صدى مكافحة، تصدر عن جهاز مكافحة المخدرات، طرابلس ليبيا، العدد الثامن، 2009م .

(2) د. التهامي مكي، ظاهرة تعاطي المخدرات في أوساط شباب المغرب، المرجع السابق، ص 71 .

(3) التقرير السنوي للهيئة الدولية للرقابة على المخدرات، نيويورك، 1990 م .

وتؤكد الدراسات والبحوث في جمهورية مصر العربية بان هناك علاقة وثيقة ومباشرة بأن كثرة وزيادة حوادث السيارات على الطرقات السريعة بسبب انتشار تعاطي المخدرات من قبل سائقي المركبات المختلفة حيث تشير إلى دراسة مجموعة عينات دم أخذت لعدد من السائقين الذين تعرضوا لحوادث مفاجئة أثناء قيادتهم للمركبات فأظهرت التحاليل إن عشرين في المائة منهم كانت تحتوي دماؤهم على المادة الفاعلة في الحشيش مادة ((ihg)) أي إنهم كانوا تحت تأثير المواد المخدرة أثناء القيادة .⁽¹⁾

ر- الجرائم السياسية :-

الإنسان المدمن على المخدرات ليست لديه إرادة ولا شخصية ولا حتى عقل في بعض الأحيان , لذلك يصبح من السهل تسخيره للقيام بأي عمل غير مسؤول وأي تصرف خاطئ غير محسوب العواقب , لأنه أصبح أسيراً لرغباته ولنزواته من خلال تأثير المواد المخدرة والمسيطرة عليه بشكل كامل , حيث أصبح كل اهتمامه هو كيفية الحصول على المواد المخدرة , وكذلك على المال اللازم لتغطية نفقاته المتزايدة على هذا المخدر , لذلك أصبح مدمن المخدرات من السهل تجنيده من قبل الدوائر المعادية لبلاده ليكون في خدمة أعداء الوطن والأمة العربية , يزودهم بالمعلومات والأسرار عن بلاده والمتمثلة في إسرار القوة العسكرية والتصنيع والاقتصاد ومصادر الدخل القومي وما من شأنه إن يشكل نقاط القوة لبلاده ليستفيد منها العدو واستخدامها عند اللزوم .

وقد رصدت الكثير من الوقائع التي تم اكتشافها في شبكات تجسس من قبل رعايا عدة دول عربية تم استخدامهم ضد بلدانهم , وهم من بين مدمني المخدرات , وكانت هي السبب وراء وقوعهم في شباك المخابرات الأجنبية وعملائها , وتجنيدهم للعمل معهم لتحطيم وطنهم وأمتهم العربية بكشف المعلومات الخطيرة التي تتعلق بالقدرات العسكرية والصناعية والاقتصادية والتي من الممكن أن يستفيد منها العدو.⁽²⁾

هذا وقد أثبتت الدراسات , إن ولاء المتعاملين مع المخدرات وخاصة المهريين للمخدرات قد فاق في كثير من الأحيان ولاءهم لأوطانهم .

وفي دراسة أجراها المكتب العربي لشؤون المخدرات التابع لجامعة الدول العربية وشاركت فيه ثلاثة عشر دولة , عن مدى خطورة آفة المخدرات , حيث تبين إن وراء ذلك مخططات أجنبية تنفذها عناصر محلية من أصحاب النفوس المريضة بإشراف مباشر من الإسرائيليين وذلك بهدف تخريب المنطقة العربية أخلاقيا واجتماعيا , ومن هناك اهتم المشرع الليبي بشكل خاص عند صدور القانون رقم 19 لسنة 1994 م

(1) د. محمد فتحي عيد، جريمة تعاطي المخدرات في القانون المصري والمقارن، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة كلية الحقوق، دار لوتس للطباعة، 1981م ، ص 13 .

(2) د. زين العابدين مبارك، الحشيش، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1986م، ص 19 .

المادة 1 مكرر بشأن إضافة حكم للقانون رقم 7 لسنة 1999م، حيث اعتبر إن المخدرات والمؤثرات العقلية في حكم أسلحة الدمار الشامل وإن التعامل بها في حكم التعامل مع العدو، ومن هنا قد أعطى المشرع بعدا سياسيا لجرائم المخدرات خاصة إذا أثبتت التحقيقات إن وراء ارتكابها هدفا سياسيا يتعلق بأمن الطن أو أمن الأمة العربية .⁽¹⁾

ز- جرائم غسيل الأموال :-

جرائم غسيل الأموال ترتبط تاريخيا بجرائم المخدرات حيث إن جرائم المخدرات تدر عائدا ماليا كبيرا، مما يجعل الجاني يسعى إلى استغلالها وإضفاء الشرعية عليها . إن غسيل الأموال هو مجموعة العمليات المتداخلة لإخفاء المصدر غير المشروع للأموال وإظهارها في صورة أموال متحصلة من مصدر مشروع .

إن ما يسمى غسيل أو تبيض الأموال المتحصلة من تجارة المخدرات غير المشروعة، أو التعامل غير المشروع بها والأرباح الناتجة عن ذلك التعامل، باعتبار إن الهدف الرئيسي من العمل في المخدرات هو الرغبة على الأموال الطائلة، غير إن هذه الأموال تظل في وضع صعب ما لم يتم إعطاؤها صفة شرعية، وذلك من خلال إعادة استثمارها وضخها في شريان الاقتصاد بإجراءات مالية ومحاسبية صعبة ومعقدة، حتى تصبح مشاريع قانونية في الدورة الاقتصادية للدولة .⁽²⁾

لذلك تعتبر جرائم المخدرات في المرتبة الأولى بين الجرائم المرتبطة بغسيل الأموال حيث تقدر بان 50% من الأموال التي تخضع لعمليات غسيل الأموال سنويا يكون مصدرها تجارة المخدرات، مما أسهم في التداخل بين المال المشروع وغير المشروع.

هذا وقد اهتم المجتمع الدولي بظاهرة غسيل الأموال حيث وقع اتفاقية فيينا للأمم المتحدة سنة 1988م لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات وحددت صور غسيل الأموال، ودعت الدول إلى وضع نصوص لمكافحة هذه الظاهرة ومصادرة الأموال الناتجة عنها والتعاون الدولي لمواجهتها وفي تقرير صادر عن الأمم المتحدة، أوضح أن وراء تمويل ثلاثين صراع وحرباً أهلية في أنحاء العالم وفي أماكن متفرقة وكذلك استطاع تجار المخدرات دمج أكثر من ربع مليار دولار من أرباح المخدرات في الاقتصاد العالمي .

رأي المشرع في المخدرات :-

يعد التعامل مع المخدرات جريمة يعاقب عليها القانون هذا ما اتفقت عليه اغلب القوانين الجنائية في اغلب المجتمعات الإنسانية وإن اختلفت بعض القوانين في تصنيف المواد المخدرة إذ هناك أنواع من المخدرات تعتبر مجرمة في بعض الدول وغير مجرمة في البعض الآخر .

(1) قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، رقم 19 لسنة 1994 م .

(2) اللواء- محمد عباس منصور، المخدرات التجارة المشروعة وغير المشروعة، المرجع السابق، 42 .

وقد اتفقت المجتمعات على إن هناك نوعا واحدا من الاستعمال للمخدرات غير مجرم وهو الاستعمال المسموح به في الاستخدامات البيئية فقط وما عدا ذلك يعد مخالفا للقانون ويدخل في دائرة التجريم .⁽¹⁾ والمشرع في بلادنا لم يغفل جانب تجريم المخدرات منذ الوهلة الأولى إذ اصدر المشرع أول قانون وهو القانون رقم 44 لسنة 1956 ف الذي اعتمد في نصوص العقاب على المادتين 311 - 312 من قانون العقوبات وقد لاحظ المشرع خلو هذا القانون من الجدول المحدد لأنواع المخدرات الممنوع تداولها حيث عدل القانون في المادة الخامسة منه بالقانون رقم 26 لسنة 1963 ف ولاحظ المشرع إن القانون لم يكن يتناسب مع تطور جريمة المخدرات التي رأى إن من مؤشرات ارتفاع فكان صدور القانون رقم 23 لسنة 1071 ف وهو قانون متطور وفيه ردع لكل من جلب أو صدر أو تعامل بالمخدرات بأي شكل من الأشكال .⁽²⁾

ومع تطور جريمة المخدرات تم إصدار القانون رقم 7 لسنة 1990 ف الذي أنهى بموجبه القانون رقم 23 لسنة 1971 ف وقد شمل هذا القانون عقوبات صارمة لكل من يتعامل بالمخدرات بأي شكل من الأشكال وهو التعامل غير المشروع .

إذ وصل حد التجريم للتعامل بالمخدرات اعتبار المخدرات في حكم أسلحة الدمار الشامل والتعامل فيها بالجلب أو التصدير أو التوريد أو الإنتاج أو الاستخراج أو الصنع أو الاتجار في حكم التعامل مع العدو وضد سلامة الوطن (1) نص المادة (1) مكرر من القانون رقم 7 لسنة 1990 ف .⁽³⁾

ونلاحظ إن تطور قانون المخدرات متواز مع تطور جريمة المخدرات حيث تم تعديل القانون رقم 7 بإضافة حكم بالقانون رقم (19) لسنة 1423 م كما تم تعديل وإضافة بعض الأحكام إلى القانون رقم 7 بموجب القانون رقم 23 لسنة 1963 م (2002 ف) الذي جاء في المادة الأولى التي نصها الآتي:-

ويعتبر جالبا وفقا لحكم الفقرة الأولى من هذه المادة كل من استورد أو استلم أو نقل من خارج الحدود أو داخلها مادة من المواد المخدرة أو المؤثرة عقليا سواء ارتكب الفعل بمفرده أو مساهمة مع الآخرين وسواء باشر العمل بنفسها وقام به الغير لحسابه وكذلك إذا اشترك في ارتكابه بأية صورة من الصور الاشتراك .

كما يعتبر جالبا كل من نظم أو مول أو أدار أو ساعد بأي شكل من الأشكال في عملية تتعلق بأي فعل من الأفعال السابقة وذلك أيا كان مكان وجوده .

(1) تقرير الأمم المتحدة للرقابة على المخدرات، منشورات الأمم المتحدة ، نيويورك، ص 77 .

(2) د. محمد رمضان بارة، شرح أحكام قانون المخدرات، مطابع الوحدة العربية ، ليبيا الزاوية، 1995م، ص 18 .

(3) قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 7، لسنة 1990 م .

وهكذا نرى إن موقف القانون من المخدرات هو موقف شديد الصرامة إذا كان هناك قصور فهو في تنفيذ القانون أو بعض من يمثلون نفاذ هذا القانون .

وإنني ادعوا إلى تطوير كفاءة العاملين لإنفاذ هذا القانون من رجال القضاء والنيابة ورجال الضبط القضائي المكلفين بإنفاذ قانون الإجراءات الجنائية والعمل على تأهيلهم تأهيلا عاليا يمكن معه سد كل الثغرات التي يستفيد منها تجار ومهربو ومروج والمخدرات .

الخاتمة

إن مشكلة المخدرات مشكلة عالمية وهي ذات جذور قديمة إذ يؤكد أهل العلم الباحثون في تاريخها أنها وجدت منذ خمسة آلاف سنة قبل الميلاد وان دخولها إلى الوطن العربي على نطاق واسع جاء مع غزو التتار للشرق حيث ساهم الغزاة في نشر آفة المخدرات بالمجتمع العربي المسلم وأخذت هذه المشكلة في تطور سريع مع تطور الأبحاث العلمية مما أنتج أنواع مختلفة ومتطورة وذات تأثيرات عالية على المتعاطي مثل استخلاص الهروين والمورفين والعقاقير المهلوسة والمنشطة والمهبطة، ونحن في مجتمعنا العربي الليبي لم نكن نعرف هذه الآفة إلا في بداية السبعينات من القرن الماضي أي منذ ما يقرب 40 عاما في نطاق ضيق جدا حيث يمثل الوافدون النسبة الأكبر في الاتجار والترويج والتعاطي مما ساعد على تعامل أبنائنا ها نتيجة لاختلاط بالوافدين وبسفر الشباب لبلاد الاخرى التي تكثر فيها المخدرات واقتباس عادات التعاطي والإدمان، وعلى الرغم من الجهود التي تبذل للتصدي لها إلا أنها قياسا مع حجم المشكلة نعتبر اقل من المراد تحقيقه فعليا للقضاء على المخدرات حيث الإمكانيات البشرية والمادية لا تتناسب وإمكانيات عصابات التهريب والاتجار بالمخدرات وهذا ما يؤكد حجم الضغوطات المعلن عنها إذ يؤكد خبراء الأمم المتحدة المهتمون بمكافحة المخدرات والجريمة بأن ما يتم ضبطه يمثل من 10/الى 15/ مما يدخل إلى السوق مما يدل على إن عصابات المخدرات تعمل في تحد ومواجهة قوية مع الجهات الأمنية.

وبالنظر إلى المستهدفون بالمخدرات هم فئة الشباب من سن 18 إلى 40 سنة وهي الفئة العمرية العاملة أو القادرة على العمل والغاية من ذلك أبطال مفعول قدرات الشباب وتعطيلهم عن العلم والعمل ولمواجهة هذه المشكلة ينبغي دراسة واقع الشباب دراسة وافية ومستفيضة لإطلاع على متطلباتهم من توفير سبل العيش الكريم وتفرغ طاقتهم الإبداعية في أعمال تعود عليهم وعلى المجتمع بالنفع عند ذلك لن نرى من بينهم من يتجه إلى المخدرات إلا شخصا قد أضله الله عن سبيل، وكذلك ينبغي على الجهات المسؤولة الانتباه إلى ارتفاع معدل جريمة المخدرات وهي ارتفاع متزايد والعمل على وضع الخطط والبرامج التي تكفل سبل نجاح جهود المكافحة سواء لخفض العرض أو الطلب والاهتمام بوسائل التوعية والوقاية للشباب الذين مازالوا في بر الأمان وعدم الاعتماد على القول بلادنا منطقة عبور

المخدرات لان المؤشرات التي أمامنا تنظر بالخطر والذي سيجعل بلادنا تتحول إلى منطقة استهلاك وإنتاج للمخدرات على المدى البعيد إن لم نقل القريب.

ونسأل الله إن يحمي بلادنا من كل شر وان يجعلنا مصدرا لكل خير.

التوصيات

من أجل التصدي لظاهرة انتشار آفة المخدرات والمؤثرات العقلية وحماية الوطن والمجتمع منها نطالب بالعمل بالتوصيات الآتية:-

- 1- يجب إن يتحمل المواطن مسؤوليته في التصدي لمشكلة المخدرات بكل اهتمام وجدية حيث إن الأمن مسئولية كل مواطن .
- 2- إن تتحمل كل الأجهزة الأمنية الموكل إليها حماية المجتمع مسؤوليتها في التصدي لمشكلة المخدرات ومتابعة عصابات الاتجار والترويج والتعاطي وتقديمهم للعدالة حماية للمجتمع من شرورهم
- 3- أن يتحمل رجال القضاء والنيابات والمحامون مسؤوليتهم في تطبيق أقصى العقوبات المنصوص عليها في القوانين الليبية المتعلقة بمكافحة المخدرات والجريمة واستعمال التدابير الوقائية الشخصية ضد متعدد الإجرام والسوابق وخاصة في نشاط المخدرات باعتبار هذه القضية قضية وطنية والتهاون أو التساهل مع هذه الفئة الضالة يشكل مساساً بأمن الوطن والمواطن .
- 4- التوسع في مجال التوعية والتثقيف للمواطنين عبر وسائل الإعلام المختلفة المرئية والمسموعة والمقروءة وعبر إقامة الندوات والملتقيات لما من فوائد في مجال تحصين المواطن.
- 5- الاهتمام بالشباب الجديد في مختلف مراحل العمر . عملاً بقول الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم (علموهم واضربوهم لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع) وكذلك دراسة ومعرفة متطلبات الشباب من توفير المناخ الملائم للدراسة وتوفير فرص العمل والعيش الكريم وتوفير الوسائل والبدايل لشغل أوقات الفراغ
- 6- تعريف أولادنا في مختلف مراحل الأعمار صغاراً وشباباً بأمور دينهم الصحيحة ودعوتهم للتمسك بالقيم ولأخلاق والابتعاد عن ارتكاب الجرائم الماسة بأخلاق والقيم والدين وأمن وسلامة الوطن.
- 7- العمل على رفع درجة الوعي لدى الأم والزوجة بأخطار آفة المخدرات باعتبارهن يمثلن الخط الأول في التربية والرعاية الأسرية وتمكينهن من الاطلاع على أسرار وخفايا الأبناء والإبلاغ عنهم لولي الأمر وعدم التستر عليهم حماية لهم من الوقوع في مأساة الإدمان على المخدرات .



ملحق رقم (1)

إحصائيات جرائم المخدرات خلال العشرة سنوات لماضية من 2000 - حتى 2010م
حيث سجلت الأرقام التالية:-

- عدد القضايا المسجلة ((25428)) جريمة مخدرات .
- عدد المقبوض عليهم في هذه للجرائم - (36707) متهما (
- تشكل نسبة المواطنين منهم 80/ تتراوح أعمارهم
- ما بين ((14-40)) سنة وهي الشريحة ذات الأهمية الإستراتيجية في التنمية وفي بنية المجتمع الليبي وتتوزع باقي النسبة على عمالة وافدة افريقية وعربية .
- كمية المخدرات المضبوطة من الحشيش حوالي 120 طن .
- كمية الهروين المضبوطة حوالي - 700 كيلو جرام.
- كمية الكوكاين المضبوطة حوالي - 100 كيلو جرام.
- كمية الأقراص المخدرة المضبوطة (متنوعة) 6- مليون قرص.
- يضاف إلى هذا أما نسبة 15% جهود مكافحة التهريب والمخدرات مصلحة الجمارك .

ملحق رقم (2)

بلغ عدد حالات الإيواء خلال الفترة بمرکز علاج الإدمان ((تاجوراء)) - ((8214 حالة)) بلغت نسبة المصابين منهم بأمراض فقدان المناعة المكتسبة والتهاب الكبد الوبائي ((54 %)) وبتفريغ المعلومات منهم قد ذكر انه اشترك مع أربعة آخرين بحقنة واحدة . فالمتوالية في تزايد حسب توقعاتنا وهي قنابل موقوتة في الشارع ((حيث أخذت المشكلة شكلا انفجاريا)) ويضاف إلى هذا إعداد حالات الإيواء بمستشفى الرازي طرابلس والنفسية بنغازي والمتعالجين في الخارج من الميسورين الحال، ((وما خفي كان أعظم)) .

حيث تعكس الأرقام والنسب السابقة حجم الأضرار الأمنية والصحية والاجتماعية والاقتصادية التي يتكبدها المجتمع جراء هذه المشكلة .

ثم إن هناك حقيقة ينبغي ذكرها وهي وجود علاقة وثيقة بين تدخين السجائر وشرب الكحوليات وتعاطي المخدرات فنسبة كبيرة جدا من حالات التدخين هو المدخل المبكر لتعاطي المخدرات .

ومعدلات التدخين بين الطلبة والطالبات في مختلف المؤسسات التعليمية ذات أحجام لا يمكن تجاهلها أو الإقلال من شأنها .

وكذلك معدلات شرب الكحول بين شريحة الشباب والمراهقين، ((وما كارثة التسمم الكحولي ببعيد)) .

قائمة المراجع

- 1- د. اسماعيل الدفتار , حرمة المسكرات والمخدرات , بحث في كتاب رسالة الإمام, يصدر عن المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بمصر, العدد التاسع عشر, القاهرة , 1988م .
- 2- د. ابراهيم نافع, كارثة الإدمان, الناشر مركز الأهرام للترجمة والنشر, القاهرة 1989م .
- 3- د. انطوان البستاني, المخدرات اعرف عنها وتجنبها, المكتبة الشرقية, بيروت 1979م .
- 4- التوهمي مكي, ظاهرة تعاطي المخدرات في أوساط شباب المغرب, رسالة دكتوراة, المجلة العربية للدفاع الاجتماعي, الرباط, جامعة الدول العربية, سنة 1998م, العدد 12 .
- 5- د. جمال الدين محمد مرسي, عالم الحشيش, الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة , 1996م .
- 6- د. حسن الساعاتي, تعاطي الحشيش مشكلة اجتماعية, أعمال الحلقة الثانية لمكافحة الجريمة في مصر, المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجناائية, القاهرة 1993م .
- 7- د. خالد السيد عيسى ربحان, المتغيرات النفسية والاجتماعية المرتبطة بالاستهداف لتعاطي المخدرات, رسالة ماجستير غير منشورة, جامعة القاهرة, كلية الآداب , 1998م.
- 8- د. رمسيس بھنام, نظرية التجريم في القانون الجنائي, منشأة المعارف, الإسكندرية, 1996.
- 9- د. رمضان امتيريس, السموم والمخدرات وآثارها النفسية والصحية, جامعة طرابلس كلية الطب, 1996م .
- 10- د. رشاد عبد اللطيف, الآثار الاجتماعية لتعاطي المخدرات, المكتب الجامعي الحديث, الإسكندرية , سنة 1999م .
- 11- د. زين العابدين مبارك, الحشيش, المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب الرياض 1986م .
- 12- د. سمير نعيم, تعاطي المخدرات, آثارها الاجتماعية والاقتصادية, بحث قدم في الندوة العربية حول ظاهرة تعاطي المخدرات, المنظمات العربية للدفاع الاجتماعي, القاهرة, كتاب جامعة الدول العربية, سنة 1971م .
- 13- د. سمير مكايوي, الشباب والمخدرات, مركز التعريب والجريمة, الطبعة الأولى القاهرة , 1999م .
- 14- د. صلاح يحياوي, المخدرات, مؤسسة الرسالة بيروت, الطبعة الأولى 1998م.
- 15- د. علي محمود السماري, التغيرات الاجتماعية لتعاطي المخدرات, دار المعرفة الجامعية الإسكندرية, 1993م .
- 16- المستشار, عزت حسنين, موسوعة المسكرات والمخدرات الجديدة, مكتبة سيد وهبة , القاهرة , سنة 1990م .

- 17- د. عفاف محمد عبد المنعم, العوامل النفسية والاجتماعية التي تؤدي إلى إدمان المخدرات وآثارها على السلوك, بحث غير منشور .
- 18- د. فاروق سيد عبد السلام, سيكولوجية الإدمان, عالم الكتاب, القاهرة, سنة 1977م .
- 19- د. محمد فتحي عيد, جريمة تعاطي المخدرات في القانون المصري والمقارن رسالة دكتوراة, جامعة القاهرة, كلية الحقوق, دار لوتس للطباعة, سنة 1981م .
- 20- د. محمد كمال زين الدين, المخدرات بين الوهم والحقيقة, الناشر مكتبة القرآن القاهرة , . 2001
- 21- د. محمود علي التائب, الإنسان ومغيبات العقل, بحث منشور في كتاب النوة الأولى حول مخاطر المخدرات تعاطيا وإدمانا , طرابلس ليبيا .
- 22- د. محمد رفعت, إدمان المخدرات, أضرارها وعلاجها, دار المعرفة للطباعة والنشر, بيروت لبنان, الطبعة الثانية, سنة 1985م .
- 23- د. محمد سلامة غباري, الإدمان أسبابه ونتائجه وعلاجه, المكتب الجامعي الحديث, الإسكندرية, سنة 1991م .
- 24- د. محمد محمد بخيت الملاح, الإدمان على المخدرات, أخطاره وأسبابه ووسائل القضاء عليه, دكتوراه في القانون مقدمة كلية الحقوق الجامعة المصرية, سنة 1938م .
- 25- د. منى سيد الطحاوي, نظرة عن مشكلة المخدرات الاقتصادية في مصر بحث منشور في مجلة القانون والاقتصاد, تصدر عن كلية الحقوق جامعة القاهرة, السنة الثانية والخمسين , سنة 1982 .
- 26- د. مصطفى العوجي, الجريمة والجرم, مؤسسة نوفل, بيروت, 1990م .
- 27- د. محمد رمضان بارة , شرح أحكام قانون المخدرات والمؤثرات العقلية, مطابع الوحدة العربية, الزاوية ليبيا, 1995م .
- 28- اللواء- محمد عباس منصور, المخدرات التجارة المشروعة وغير المشروعة , الناشر دار نخضة مصر للطباعة والنشر, القاهرة , 1995 .
- 29- د. نوال محمد عمر, الإعلام والمخدرات, المؤسسة العربية الحديثة للطبع والنشر والتوزيع , القاهرة, 1992 .
- 30- د. نبيل السملوطي, الدراسة العلمية للسلوك الإجرامي, دار الشروق, جدة, سنة 1983م .
- 31- د. نادرة عبد الحليم وهدان, الآثار الاجتماعية والاقتصادية لظاهرة انتشار المخدرات في مصر العربية, معهد التخطيط القومي, القاهرة سنة 1992م .
- 32- مؤتمر الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين, ميلانور, إيطاليا منشورات الأمم المتحدة, سنة 1985م .
- 33- التقرير السنوي للهيئة الدولية للرقابة على المخدرات , لعام 1990م.

- 34- تقرير الهيئة الدولية للرقابة على المخدرات , منشورات الأمم المتحدة, نيويورك 1977م
- 35- الأمم المتحدة ومراقبة العقاقير, منشورات الأمم المتحدة , نيويورك, 1982م
- 36- التقرير السنوي للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات, منشورات الأمم المتحدة نيويورك, سنة 1995 .
- 37- ملفات جهاز مكافحة المخدرات، طرابلس ليبيا، 2005م .
- 38- صحيفة صدى المكافحة، تصدر عن جهاز مكافحة المخدرات ، طرابلس ليبيا، 2009م .